شروط الإمام بين آراء القاضي روزبهان والقاضي التستري

(دراسة مقارنة)

الدكتور علي اله بداشتي
أستاذ في كلية الإلهيات والمعارف الإسلامية، جامعة قم، إيران
alibedashti@gmail.com
الدكتور السيد أحمد رضا شاهرخي
أستاذ مساعد في كلية الالهيات والمعارف الإسلامية، جامعة قم، إيران
s.ahmadreza.shahrokhi@gmail.com
الباحث السيد علي آل طيب
طالب دكتوراه الكلام الإسلامي، جامعة قم، إيران
s.a.aletayeb@gmail.com

The conditions of the Imam between the opinions of Judge Rozbhan and Judge Al-Tustari
(a comparative study)

Dr. Ali Ilah Bedashti
Professor at the Faculty of Theology and Islamic Knowledge , University of Qom , Iran
Dr. Seyed Ahmad Reza Shahrokhi
Assistant Professor , College of Theology and Islamic Knowledge , University of Qom , Iran
The researcher , Seyed Ali Al Tayeb
PhD student in Islamic theology , University of Qom , Iran

الملخص:-

إن مسألة الإمامة تعد من اهم المسائل التي دارت المناقشة حولها بين المسلمين، ومن هذه المسألة شروط الامام فقد ذكر المتكلمون من اهل السنة كالتفتازاني و القاضي روزبهان للإمام خصائص و شروطا تجعل كل من يملكها مؤهلا لتولي منصب الإمامة، ذكر القاضي روزبهان من متكلمي أهل السنة تسعة شروط وهي: الاجتهاد، والخبرة في الشؤون العسكرية، والشجاعة، والعدالة، والبلوغ، والعقل، والرجولة، والحرية، والقرشية. بيد أن هذه الشروط محل خلاف بين السنة فقبلها البعض منهم و لم يقبلها الأخر. و اما الشيعة فقد اعتبروا ثلاثة شروط اساسية و هي: النص، والعصمة، و الأفضلية في الصفات الكمالية. قام القاضي نور الله التستري (ت ١٠١٩ق) وهو من كبار متكلمي الشيعة بالبحث والمراجعة حول الشروط المذكورة لأهل السنة فقبل بعض الشروط ورفض الأخرى وارجع بعض تلك الشروط إلى العصمة عند الشيعة.

الكلمات المفتاحية: الإمامة، الإمام، صفات الإمام، فضل بن روزبهان، نورالله التستري.

Abstract:-

Imamate is one of the important issues that have been discussed. Among its topics are the conditions of the imam, Sunni theologians such as Taftazani and Qazi Rozbahan have mentioned the qualities and conditions for the imam, which every person has the qualifications for the position of imam. Judge Rozbahan (927 AD) did not mention the conditions.

Those conditions are: ijtihad, knowledge of military affairs, courage, justice, reason, maturity, being a man, free and Qureshi.

Sunnis differ in these conditions. Some of them have been accepted and some have been rejected. Qazi Noorullah Shushtri (1019 A.H.), one of the great Shia theologians, has criticized and examined the conditions of Sunnis, some conditions are rejected, others are accepted, and some are returned to Shia conditions such as infallibility.

Key words: imamate , imam, attributes of imam, Fazl bin Rozbahan, Nurullah Shushtri**.**

المقدمة:ـ

إن احدى اهم المسائل المتناقشة بين الشيعة و السنة هي مسألة شروط الإمام فقدم كل من الفريقين تعريفا متشابها للإمامة بحيث ان القاضي نور الله التستري لم يقدم تعريفا جديدا للإمامة بل اقتصر على ما ذكره القاضي روزبهان من ان: الامامة هي خلافة رسول الله في اقامة الدين وحفظ حوزة الملة بحيث يجب اتباعه على كافة المسلمين (القاضي نورالله، ١٤٠٩، ٢: ٣٠٤) الا انهما مختلفان في تحديد المصداق و كذا الشروط التي يجب ان تتوافر في الإمام لكى يتولى هذا المنصب. القاضي روزبهان يذكر شروطا و ينتقد الشروط التي ذكرها القاضي التستري كما ان التستري يرد على الاشكالات الواردة و ينتقد الشروط التي ذكرها روزبهان. لقد ذكر كل من السنة و الإمامية شروطا للإمام سنشير اليها فيما يلي: إحدى الفهارس الشاملة نسبيا في هذا المجال هي ما أعدها المتكلم السني سعد الدين التفتازاني فهو يشترط في الامام ان يكون مكلفا، عادلا، حرا، رجلا، مجتهدا، شجاعا، ذا رأي و كفاءة و ان يكون قرشيا. انه يعتبر الشروط الاربعة الاولى متفقا عليها و يقول ان الاجتهاد، و الشجاعة، والكفاءة معتبرة عند معظم المتكلمين و لا كلهم إذ ان هذه الصفات نادرة الوجود فاشتراطها يؤدي إلى التكليف بما لا يطاق أو يؤدي إلى اللغو. اما القرشية فهي معتبرة عند معظم المذاهب الاسلامية سوى الخوارج و مجموعة من المعتزلة فانهم خالفوا هذه الصفة. (التفتازانى، سعد الدين، ٥: ٢٤٣.)

و من بين متكلمي الشيعة تم تدوين الفهرسة الاكثر شمولا من قبل الخواجة نصير الدين الطوسي والتي تشمل:العصمة، والمعرفة بالاحكام الشرعية، و تحسين منهج السياسة و الادارة، والشجاعة، والافضلية في صفات الكمال، وعدم وجود عيوب جسمية مثيرة للإشمئزاز وكذا عيوب روحية و نسبية، وكونه اقرب الناس إلى الله تعالى واكثرهم ثوابا عنده، والقدرة على تقديم المعجزات لإثبات إمامته عند الضرورة و إثبات أنه فريد في منصب الإمامة. (نصير الدين الطوسي، بيتا، ٤٢٩)

لقد ذكر العلامة الحلي في كتابه نهج الحق وكشف الصدق شرطين وهما العصمة والافضلية بين الناس. ان القاضي روزبهان في كتابه ابطال نهج الباطل و اهمال كشف العاطل الذي كتبه ردا على نهج الحق ينكر لزوم العصمة و يذكر الاحتمالات الموجودة

حول الافضلية و يوضح الشروط المقبولة لديه و يستدل عليها باختصار. ثم القاضي نور الله التستري الذي انتقد كتاب القاضي روزبهان بعد ان يثبت لزوم العصمة للإمام و توضيح ما قصده العلامة الحلي من معنى الافضلية للإمام، يضع الكثير من الصفات كاعلمية الامام و اشجعيته بين الناس تحت هذه الصفة و يقبل بعض الشروط المعتبرة عند روزبهان و يرفض الآخر.

أهمية البحث:

هذا البحث مهم لأن هناك عديد من الشروط غير المقبولة أو إذا تم قبولها غير موجود في ائمة و خلفاء اهل السنة المزعومين و حيث أن مثل هذه الشروط لا توجد في خلفاء اهل السنة فانه تثبت احقية الشيعة في شروطها للإمام و هي النص و العصمة و الأفضلية التي توافرت في ائمة الشيعة.

الإبتكار:

وفقا للبحث الذي تم اجراؤه بين مختلف المقالات و الأطروحات و الكتب، لم يعثر على مواد مكتوبة لها علاقة بهذا الموضوع إذ ان معظم هذه الكتابات وان تناولت الدفاع عن الشروط الرئيسة للإمام عند الشيعة و لكنها لم تتناول دراسة مقارنة تحليلة في شروط الإمام بين اهل السنة و الإمامية خاصة بناء على آراء القاضي روزبهان و القاضي التستري فتطرقت هذه المقالة إلى تحليل و تقييم تلك الآراء.

و من الجدير بالذكر انه بحسب البحث فإن كتاب ابطال الباطل لم يطبع في أي دولة و لا يتوفر سوى مخطوطة واحدة منه في مكتبة مؤسسة كاشف الغطاء بالنجف الأشرف، لذلك استخدم كتاب احقاق الحق لنقل آراء و نظريات القاضي روزبهان

أ) شروط الإمام عند القاضي روزبهان

يرى القاضي روزبهان ان الشخص يستحق تولي منصب الإمامة بتسعة شروط و هي:

١. أن يكون مجتهدا في اصول الدين و فروعه بحيث يتمكن من القيام بأمر الدين
٢. أن يكون ذا رأي و خبرة في تدريب الجيش و ادارة الحرب

٣. أن يكون بالغا لأن عقل الصبي غير كامل

٤. أن يكون عدلا حتى لا يظلم احدا

٥. أن يكون شجاعا قوي القلب لكي يتمكن من الدفاع عن حرم الاسلام

٦. أن يكون قرشيا

٧. أن يكون عاقلا

٨. أن يكون رجلا لأن المرأة ناقصة العقل و الدين

٩. أن يكون حرا

فمن توافرت فيه جميع الشروط المذكورة فإنه مستحق للإمامة و القيادة الكبرى(القاضي نور الله، ١٤٠٩، ٢، ٣٠٤). من بين هذه الشروط تعدّ العدالة و الشجاعة و الخبرة و العقل من السمات الشخصية كما أن الرجولة تشير إلى الجنس و أن البلوغ يشير إلى الحالة الجسدية و النفسية. و يتعلق الاجتهاد بالتمكن من استنباط الاحكام و ان الحرية مقابل للرقية و القرشية تتعلق بالنسب. فبعض الشروط كالعقل و الرجولة والحرية و القرشية متفق عليه بين السنة و الشيعة و بعضها لا يتفق عليه الا أهل السنة و البعض الاخر من مذهب القاضي روزبهان. و لزيادة ايضاح المباحث سنذكر كلا من الشروط التي طرحها القاضي روزبهان و مراجعتها بين اهل السنة و نشير إلى كل من يعتبر الشروط قيد البحث ثم نقدم المقارنة التي قام بها القاضي نور الله التستري حولها و في النهاية سنقوم بتقييم الآراء و النظريات.

ب) نقد ومراجعة الشروط استنادا إلى رأي القاضي التستري

كما أشير آنفا، ذكر القاضي روزبهان تسعة شروط للإمام و اعتبرها كلها ضرورية للإمام غير أن هذه الشروط محل خلاف بين اهل السنة، اضافة إلى ذلك فإن بعضها لا تخلو عن اشكالات اشار اليها القاضي التستري قائلا: إن بعض تلك الشروط غير كاف أو غير ضروري لخليفة الرسول i كالإجتهاد في أصول الدين و فروعه، و الخبرة و الرأي في تدريب الجيش، و العدالة، والبلوغ.

١- الإجتهاد في اصول الدين و فروعه

يعتبر القاضي روزبهان الإجتهاد في الأصول و الفروع ضروريا للإمام و لكن هذا الشرط يرجع إلى علم الإمام و مدى ضرورته، الأمر الذي تسبب في الخلاف بين علماء اهل السنة فمنهم من يعتقد بأن الامام يجب أن يكون في مرتبة من هو مؤهل لتولي منصب القضاء أو يكون مثلهم في العلم (اى يكون في حكم العالم) (الباقلاني، ١٤٢٥، ٢، ٣٠٤) ومنهم من يعتقد بأنه يجب ان يكون مجتهدا و مفت (ابن خلدون، ١٤٠٨، ١، ٢٤١؛ الباقلاني، ١٤٠٧، ١٣٤؛ الجويني، ١٤١٦، ١٣٤؛ الشهرستاني، ١٤١٥، ٢٧٦) و منهم من يعتقد بانه ادنى مرتبته قوة الإجتهاد في الحلال و الحرام و غيرهما من الأحكام (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣، ٢٧٧) و منهم من يعتبر الإجتهاد في اصول الدين و فروعه شرطا بحيث أنه يتمكن من الاجابة عن المسائل و الاشكالات الطارئة. (البيضاوي، ١٤١٨، ٢٣٦). و منهم من يعتقد بأنه يجب عليه أن يكون عالما بالحلال و الحرام و جميع الأحكام التي يعرفها المجتهدون (النسفي، ١٣٦٧، ٢، ٨٢٣) و منهم من يعتقد بأنه يجب أن يكون الإمام افضل الناس علما و دينا (البزودي، ١٤٢٤، ١٩٢) و تعتقد جماعة من السنة كالغزالي بأنه لا يشترط أن يكون الإمام مجتهدا لكن لابد أن يكون هناك مجتهدون إلى جانبه ليراجع اليهم في الأحكام (الغزالي، ١٤٢٢، ١٧١)

إن القاضي التستري يعتبر هذا الشرط ضعيفا و يقول: إن الإجتهاد لا يكفي بل يجب أن يكون افضل الناس من حيث المعرفة الدينية و أن يكون معصوما عن الخطأ علما للأدلة ادناه:

١. يجب أن تكون مرتبة ومكانة الإمام أعلى من الاجتهاد كما هو الحال بالنسبة للنبي الاكرم i .

٢. الاجتهاد عرضة للخطأ في حين أن الإمامة مكانة عالية والنبي i ونائبه الذي يتولي هذا المنصب لا ينبغي أن يكون لهما احتمال الخطأ لأنهما يجب أن يكونا معصومين. وعلى الرغم من أن الإمام لم يؤيد بالوحي فإنه بامكانه أن يستلهم و يدرس اللوح المحفوظ و هذا ما يدل عليه كلام ابن الحجر العسقلاني في شرح رواية من الصحيح البخاري. روى البخاري أن الرسول الأكرم i احتج على الإمام

الحسن a عندما أخذ بعض تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فمه وهو طفل و قال له: كخ كخ بمعنى ارمها ارمها[من فمك] ثم قال i أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة. اعتبر البعض أن هذا غير مرجح لأن [الإمام] الحسن a كان رضيعا و لم يكن مكلفا آنذاك. رداً على ذلك يقول ابن الحجر: درس [الإمام] الحسن[a] اللوح المحفوظ في طفولته وبالتالي فشأنه غير شأن اقرانه.

٣. يمكن للآخرين أيضا الاجتهاد ضده وتقديم الحجج والأدلة ففي هذه الحالة لا يلزم اتباعه.

وأخيرا يدفع القاضي التستري دخلا مقدرا و هو: ان قبول كلام المجتهد واجب تمامًا كما يجب قبول كلام المفتي الذي تكون أقواله واجبة دائمًا على المقلد و لو انه ليس معصوماً من الخطأ. فيردّ على ذلك قائلا: إن قبول رأي المفتي واجب على الشخص العادي الذي لا يملك القدرة على التمييز بين الصواب والخطأ في اجتهاده، ولكن لا يجب على القادر على الاجتهاد أن يقبل اجتهاد غيره. (القاضي نورالله، ١٤٠٩، ٢، ٣١٤) بعبارة أخرى ان كلام المفتي واجب على مقلديه فحسب و ليس واجباً على المفتين الآخرين، إذ ان كل مفتي يعمل وفق اجتهاده، ونتيجة لذلك تكون أوامر الإمام واجباً على الذين قبلوا اجتهاده و اما الأخرون الذين لم يقبلوا الأمر فلا يجب عليهم الامتثال.

ويتضح من المباحث آنفة الذكر أنه لا يوجد خلاف بين المتكلمين المسلمين في ضرورة أن يكون الإمام عالمًا و إنما الخلاف في درجة علمه، ويبدو أن الحجة التالية تحل الخلاف وتثبت الرأي الصحيح و هي:

يجب أن يكون قائد أي مجتمع على علم بما هو مطلوب في قيادة ذلك المجتمع، سواء في العلوم النظرية أو في العلوم العملية. فيجب أن يكون لديه علم نظري حول الديانة التي هي أساس نظام المجتمع، وكذلك علم عملي حول المنهج الصحيح للقيادة، والذي يعني الحكمة ومعرفة الإدارة. كما يجب أن يكون عالمًا في العلوم الدينية أو الدنيوية كمعرفة أحكام الشريعة، والسياسة، والأخلاق، و إصلاح ذات البين، إذ أن الجهل بهذه الأمور سيؤدي إلى تعطيل ما يجبعليه و تعطيل الواجب ينافي العدالة، كما أنه سيسبب الفوضى وتشويه سمعة الإمام وعدم ثقة الناس به و بالتالي لن تؤدى الإمامة و الخلافة دورها المطلوب. لقد حدث

الخلاف في الاجتهاد بين أبي بكر وعمر وعثمان مرات عديدة، فكان لكل منهم اجتهاد خاص تجاه الآخر، ولم يقبل اهل السنة اجتهاد بعض الخلفاء، فمثلا في المتعة، قبلها ابوبكر و حرمها عمر أو في قضية استشهاد مالك بن نويرة على يد خالد بن الوليد أمر أبو بكر بالإفراج عنه بينما أصر عمر على قصاص القاتل وتحرير وإعادة الاموال إلى قبيلة مالك. أو مثلا في زمن أبي بكر لم يتعرض الأذان للتغيير ولكن عندما تولى عمر الخلافة قام بتغيير الأذان، وقد حدثت مثل هذه الخلافات كثيرا بين الخلفاء مما جعل البعض تابعين لعمر و الآخر لأبي بكر، وسبب هذا النوع من الاتباع لم يناقشه أهل السنة ولا يبرره ففي النقاش الذي دار بين الخليفة العباسي المأمون وعلماء السنة، أوضح المأمون الخلافات وطلب إجابة من علماء السنة و لكنهم لم يردوا قط.

وفقا لما ذكر فإن قبول شرط الاجتهاد من قبل القاضي روزبهان وغيره من متكلمي اهل السنة حول الإمام غير كاف و ظلت الاشكالات التي طرحها القاضي نور الله قوية و بقيت دون اجابة من قبل اهل السنة

٢- الخبرة في تدريب الجيش و ادارة الحرب

الشرط الآخر الذي ذكره القاضي روزبهان هو أن يكون الإمام ذا رأي و خبرة في تدريب الجيش وإدارة الحرب، فاعتبر بعض من متكلمي اهل السنة كالباقلاني (الباقلاني، ١٤٢٥: ٤١٧)، و البغدادي (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٧)، وسراج الدين الأرموي (البيضاوي،٢٠٠٧: ٢٣٦) هذا الشرط من الصفات الضرورية للإمام و لم يعتبره البعض الأخر كالمارودي (المارودي،١٩٨٦: ١٩)،، و ابن حزم الاندلسي (ابن حزم، ٣، ٩٢)، و الإيجي (الايجي، بيتا، ٣٩٨)، و التفتازاني (التفتازاني، ١٤٠١،: ٢٣٣).

ينتقد القاضي نور الله هذا الشرط و يقول: كون الامام ذا رأي و خبرة في ادارة الحرب من لوازم شرط العصمة لأن المعصوم بالعقل و الخبرة سيكون مؤيدا و منصورا (القاضي نورالله، ١٤٠٩، ٣١٢:٢) كما يمكن أيضاً إرجاع هذا الشرط إلى الأفضلية في العلم لأنه فقط الشخص الذي لديه الكثير من العلم والذي هو افضل من الجميع يمكن أن يكون على خبرة في الشؤون العسكرية. إن العديد من متكلمي اهل السنة لم يتطرقوا إلى هذا الشرط و ذلك لأن الخلفاء الثلاثة لم يكونوا على خبرة في الشؤون العسكرية و كانوا في كثير من الحالات

يتخذون القرارات بالتشاور، فقد ساعدهم الإمام على a غير مرة و لكنه لم يتلق أي تعليق منهم مباشرة أو انهم لم يشاركوا طوال فترة خلافتهم في أي حرب مباشرة مما يدل على عدم خبرتهم في الشؤون العسكرية و هذا سبب عدم تطرق الكثير من اهل السنة لهذا الشرط. اذن اعتبر القاضي نور الله هذا الشرط و لكن وضعه تحت عنوان العصمة

٣- اشترط القاضي روزبهان البلوغ في الإمام:

و إذا لم يكن بالغا فلا مجال لإمامته، ولكن هذا الشرط محل خلاف بين اهل السنة فالباقلاني (الباقلاني، ١٤٠٧: ٤٧١)، وعبدالقاهر البغدادي (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٧)، وابوالحسن البغدادي الماروردي (الماروردي، ١٩٨٦: ١٩)، لم يعتبروا البلوغ شرطا

ان القاضي نور الله لم يتطرق إلى هذا الشرط و لكن يجب ان يقال ان هذا الشرط غير صحيح. يقول العلامة المظفر في هذا المجال: مثل هذا الشرط غير صحيح إذ ان الإمامة ليست اعلى من النبوة في حين ان النبيين عيسى و يحيى تم اختيارهما للنبوة و الرسالة و هما لايزالان طفلين. (المظفر، بي‌تا، ٤، ٢٩٩)

فقد اخبر الله تعالى في القران الكريم انه اعطى الحكم ليحيي و النبوة لعيسى حينما يقول: ﴿يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ (مريم/١٢) و يقول: ﴿فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا * قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا﴾ (مريم/٢٩-٣٠)

ما هو المقصود من اعطاء الحكم ليحيى فهل هي يتضمن النبوة ام لا؟ هناك خلاف بين المفسرين شيعة و سنة،(الشوكاني، ١٤١٤، ٣: ٣٨٤؛ الطباطبائي، ١٤١٧، ١٤: ١٩؛ الماتريدي، بي‌تا، ٧، ٢٢٣-٢٢٤) هنا نكتفي بذكر كلام الفخر الرازي انه يقول: المقصود بالحكم هو النبوة.اكمل الله تعالى عقله و هو طفل و فاوحى اليه لأنه تعالى بعث يحيى و عيسى نبيين و هما لايزالان طفلين. (الرازي، ١٤٢٠، ٢١: ٥١٧)

ان الرازي يحمل الايتين المذكورتين -الحكم ليحيى و النبوة لعيسى- على الطفولة و ردا على الشبهة التي تعتبر هذا الأمر غير مرجح يقول: ان الامور غير العادية من لوازم النبوة و الاعجاز فمن انكرها فقد سد الطريق في وجه اثبات النبوة. انه يعتبر ظاهر الآية "آتاني الكتاب" دليلاً على نبوة عيسى في طفولته فيجب حملها على الظاهر والتجنب عن التفسير

المخالف للظاهر(نفس المصدر). بالإضافة إلى الرازي، فسر ابومنصور الماتريدي امام المدرسة الماتريدية الكلامية، الاية بانها النبوة في الطفولة(الماتريدي، بيتا، ٧: ٢٢٣)

الحاصل ان اعطاء الإمامة في الطفولة امر ممكن بل اعطاء النبوة و هي اعلى من الإمامة لعيسي a امر قد ثبت وقوعه ولذا لاداعي لشرط البلوغ فهو محل خلاف بين اهل السنة. دليل اخر على ان البلوغ ليس شرطا للإمام هو ان امير المؤمنين عليا a آمن بنبوة الرسول i في طفولته و في قضية يوم الدار -انذر عشيرتك الأقربين- نال الولاية و الوصاية عن النبي i .

إضافة إلى ذلك، فإن بعض ائمة الشيعة المعصومين تولى الإمامة في الطفولة، وهو ما صرح به بعض المؤرخين كعلي بن الحسين المسعودي، فقال: الإمام الهادي a كوالده الشريف الإمام الجواد a أصبح إماماً في صغره (المسعودي، ١٣٨٤: ٢٣٠)

٤- العدالة

اشترط القاضي روزبهان العدالة شرطا للإمامة و عرفها على النحو التالي: يجب ان يكون عادلاً لأن الفساق قد يستخدمون الأموال لمصالحهم الشخصية. فالعادل عندنا هو من لا يباشر بكبائر الذنوب ولا يصر على صغائرها (القاضي نورالله، ١٤٠٩، ٢: ٣٠٤) وبما أن هذا الشرط مفقود عند معظم الحكام، فإن بعض أهل السنة، بدلاً من رفض الحكام، تخلوا عن هذا الشرط واستهانوا به باستمرار. يقول الماورودي: ان العدالة ضروري بكل شروطها (الماورودي، بيتا: ١٩). لكنه لم يحدد الشروط. وقد اعتبر البعض أن مجرد قبول الشهادة كافٍ للعدالة، وهو ما يسمى بالعدالة الظاهرية (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٧). والبعض الآخر جعل العدالة مقابلا للجور والفسق (الشهرستاني، ١٤١٥، ١: ١٣٤) و منهم من يعتقد بانه يكفي في الحاكم ان يكون ثقة (الآمدي، ١٤٢٤: ٣٢٤) و منهم من اعتبر العدالة محاولة لحماية اعراض الناس و دمائهم و اموالهم (البيضاوي، ٢٠٠٧، ٢: ٢٣٦).

يقول القاضي نور الله في هذا المجال: انه اعتبر العدالة شرطا بحجة انه قد يستخدم الفساق الأموال لمصالحهم الشخصية و هذا اخص من المدعى لأن استخدام الأموال للمصالح الشخصية احد ذنوب الفاسق و هناك ذنوب أخرى كعدم دفع حقوق الآخرين، وإراقة الدماء بغير حق، ونحو ذلك، يمكن للفاسق القيام بها ولم يتم ذكرها. وفقا للتعريف

المعطى للعصمة و الذي يتضمن حتى فكرة ارتكاب المعصية فانها ستكون اعلى رتبة من العدالة بأي شكل من الأشكال و مع وجودها لن تكون حاجة للعدالة إذ ان شرط العصمة يتضمن ايضا العدالة. و من وجهة نظر الكاتب، كل من يعتبر العصمة من صفات الإمام، لا يعتبر العدالة كافية. لكن هل العدالة كافية؟ يقول الله عزوجل: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ (النساء/ ٥٩) فلو ذكر الأمر باطاعة "اولى الأمر" منفصلا و مستقلا عن "الله" و "الرسول" فبالإعتماد على القرينة العقلية و العمومات النقلية مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ (الاعراف،٢٨) و ﴿إِنَّ اللَّهَ... يَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾(النحل،٩٠) و النبوي الشريف: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" لكان هذا الاحتمال مبررا من ان وجوب طاعتهم الشرعي مقيد بصورة ما إذا لم يعص الله عزوجل و لم يكن هناك اطلاق و لكن اقتران "أولى الأمر" بـ "الرسول" في وجوب الإطاعة يظهر أنه يجب أن تكون لديهم مؤهلات بحيث يكون وجوب الطاعة المطلقة بما يتناسب مع وجوب طاعة "الله" و "الرسول" تجاههم مبرراً.

إذا لم يكن الإمام معصوماً فهناك احتمال للخطأ والمعصية، وهذا له عواقب مرفوضة من حيث العقل والشرع ففي هذه الحالة تكون مرتبة الإمام أدنى من مرتبة الناس العاديين، إذ قبح المعصية يختلف باختلاف مكانة الناس وموقفهم و ربما يرتكب قائد المجتمع ذنبا صغيرا فهو أبشع من ذنب كبير يرتكبه أحد من الناس العاديين في المجتمع الإسلامي. يخاطب الله تعالى زوجات رسول الله i و يقول: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ (الأحزاب/٣٢) و الحاصل إن الخطأ والذنب وإن كانا صغيرين، لا يتوافقان مع الكرامة والمكانة الخاصة التي يمتلكها خليفة رسول الله والإمام في الإسلام.

لذا من حيث المقارنة بين آراء القاضي روزبهان والقاضي نور الله، يمكننا القول: ان القاضي روزبهان اكتفى في شروط الإمام بالعدالة و لكن القاضي نور الله لم يعتبر العدالة كافية واعتبر العصمة ضرورية. ومن وجهة نظرنا، ووفقًا للتعريف الذي اتفق عليه الباحثان أعلاه، فمن شروط الإمام أن العصمة لها أسبقية على شرط العدالة. نعم في غياب الإمام معصوم a يجب أن يكتفى بشرط العدالة.

٥- الشجاعة و قوة القلب:

اشترط القاضي روزبهان الشجاعة و قوة القلب شرطا للإمام كما اعتبر البعض من اهل السنة هذه الصفة ضرورية عند الإمام (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣، ٢٧٧) لكن الآخرين كالغزالي نفوا ضرورة هذه الصفة(الغزالي،١٤٢٢، ١٦٣) و اعتقد الباقلاني بانه ليس من الضروري ان يكون الإمام اشجع الناس و اكثرهم قتالية بل يكفي أن يكون لديه بصيرة و ذكاء في شؤون الحرب و الجيش و الدفاع عن المجتمع الاسلامي. (الباقلاني،١٤٠٧، ٤٧١).

والبعض الآخر لم يذكر هذه الصفة اطلاقا (الإيجي، بيتا، ٣٩٨)، و البعض كالجرجاني (الجرجاني، ١٣٧٧، ٨،٣٤٩) لم يعتبر ايا من الشروط الثلاثة أي الإجتهاد في الأصول والفروع، والرأي والبصيرة في تدبير الحرب، والشجاعة ضروريا للإمام وقال: نحن نعتقد بعدم وجوب الشروط المذكورة اطلاقا [سواء كان به هذا الشرط أم لا] ولكن للناس الحق في اختيار من يفقد هذه الشروط من اجل منع الفساد. يقول القاضي التستري: أن هذا الشرط من لوازم شرط العصمة لأنه بحكم الضرورة أن المعصوم يكون مؤيدا و منصورا بالشجاعة (القاضي نور الله، ١٤٠٩، ٣١٢:٢) فلأن هؤلاء الثلاثة الأولى هربوا في غزوات النبي صلي الله عليه و آله عدة مرات (االاندلسي، ١٤٠٢، ٣: ٩٧؛ الحاكم النيشابوري، ١٤١١، ٣: ٢٩٨؛ الرازي، ١٤٢٠، ٩: ٣٩٨؛ الطبري، ١٣٨٧، ٤: ٩٦؛ الطيالسي، ١٤١٩: ١: ٨) والبعض منهم هرب دون حاجة. (ابن الأثير، بيتا، ٢، ١٨٥؛ ابن عبد البر، ١٤١٢، ٣: ١٠٧٤؛ الرازي، ١٤٢٠، ٩: ٣٩٨؛ الطبري، ١٣٨٧، ٢: ٥٢٢) فمن الصعب ادعاء الشجاعة لهؤلاء الثلاثة و لذلك لم يذكر الفضل الشجاعة وحدها من شروط الإمام بل تبعها بقوة القلب حتى إذا اعترض عليه احد بأن هؤلاء الثلاثة ليسوا شجعانا فسيكون له طريق للهروب و يدعي بأن لديهم قوة القلب التي هي مصدر الشجاعة و هي امر غير مرئي والله وحده يعلم بها. وان كانت لوازم وآثار قوة القلب غير ظاهرة فيهم. على الرغم من أن هذه اللوازم و الآثار لقوة القلب لم تكن واضحة فيهم. (القاضي‌نورالله، ١٤٠٩، ٢، ٣١٣).

الهروب من ساحة المعركة، بالإضافة إلى القبح العرفي و العقلي، هو أيضاً من كبائر الذنوب بحسب الشريعة المقدسة، ويثبت أن الهارب لا يؤمن بالله ووعوده، ولا يريد أن

يضحى بحياته في سبيل الله ودينه في هذه الحياة الدنيوية القصيرة. ثم، إذا تسبب هذا الهروب في تعريض حياة النبي للخطر، فان العقوبة تكون اشد. يقول سبحانه و تعالى عن الهروب من المعركة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (الأنفال/١٥-١٦)

كما أن هناك العديد من الروايات في مصادر اهل السنة عن حرمة الهروب من الحرب، وسنقتصر على رواية واحدة رواها البخاري و المسلم عن النبي i انه قال:اجتنبوا السبع التي يوجب دخول جهنم و الخلود فيها... الشرك بالله والسحر... والتولي يوم الزحف...(البخاري، ١٤٢٢ ق، ٤، ١٠، و ٨، ١٧٥؛ مسلم بن الحجاج، ١، ٩٢.)

فهل يتمتع الهاربون من المعركة بالعدالة؟ هل الهاربون من المعركة لديهم الشجاعة؟ هل هؤلاء اقوياء القلب؟ بالنظر إلى أن الإمامة تُعرّف بأنها "خلافة رسول الله i في إقامة الدين والحفاظ على نطاق الإسلام بحيث يكون اتباعها واجبًا على جميع المسلمين"، فإن الإمامة هي الرئاسة العامة على الناس فهذه الرئاسة تتطلب شجاعة، لذلك فقد انتبه جميع المتكلمين من اهل السنة لشرط الشجاعة بطريقة ما و لكن المشكلة الأساسية بالطبع هي نفس الشيء الذي أشار إليه القاضي نور الله و هو أن الخلفاء الثلاثة لم تكن لديهم الشجاعة الكافية في الغزوات وغيرها، لذلك فإن هذا الشرط معبر عنه بالشك و البعض من متكلمي اهل السنة لم يعتبره ضروريا. ولكن من وجهة نظر الشيعة، توضع هذه الصفة تحت افضلية الإمامة في كل الصفات وكذا العصمة، لأن الشيعة يؤمنون بضرورة أن يكون الإمام أعلى من غيره في جميع الصفات، وهذا هو الحال عمليًا إذ ان امير المؤمنين عليا a كان اشجع الناس و قد ورد ذكره في الكتب التاريخية على التواتر. فنصر المعصوم من قبل الله تعالى بعصمته و شجاعته.

٦- الرجولة:

اعتبر القاضي روزبهان هذا الشرط في الإمام ويقول: يجب ان يكون الامام رجلا إذ ان عقل المرأة و دينها غير كاملين(القاضي نورالله، ١٤٠٩، ٢، ٤١٢) لقد اعتبر الشيعة والسنة هذا الشرط. فعلى مر التاريخ لم يتم تعيين أي فئة من النساء اماما ولو كان لديها قدرا

ومكانة مساوية لمكانة الإمام كالسيدة فاطمة الزهراء J الا ان بعض الخوارج لم يعتبر هذا الشرط ضروريا(الشهرستاني، ١٤١٥، ١:١٣٤)

وفي الوقت نفسه لم يعتبر البعض من اهل السنة هذا الشرط فالعسقلاني ينقل من الأشعري قوله: البعض من النساء كن انبياء كما ان ابن حزم ينحصر النبوة في النساء في ست: الحواء، وسارة، وهاجر، وام موسى، وآسية، ومريم. (ابن الحجر العسقلاني، ١٣٧٩، ٦:٤٧١) لكنه في كتابه الفصل في الملل و الأهواء و النحل قائل بنبوة ام موسى و مريم وأم إسحاق (ابن حزم، ١٤١٦، ٣:٥٣) كما ان القرطبي يعتقد بنبوة السيدة مريم(القرطبي، بي تا،٤، ٨٣). و حيث انهم يعتقدون بان النبوة اعلى رتبة من الامامة فانهم لا يعتبرون الرجولة شرطا للإمام بطريق أولى.

إن القاضي نور الله التستري لم يشر إلى هذا الشرط و لكن بعض علماء الشيعة لم يقبلوا التعليل الذي قدمه روزبهان، فمثلا العلامة المظفر يقول: كون شهادة امرأتين مساوية لشهادة الرجل مبنية على أن عقل معظم النساء ناقص. لكن قوله إن دين المرأة ناقص فهذا الأمر لا ينافي إمامتها إذ انه حسب التفسير الوارد في الاحاديث حول هذا التعبير فان المقصود هو ترك الصلاة و الصوم في أيام الحيض و النفاس كما نقله البخاري (البخاري: بيتا، ٥، ٦٨) في كتاب الحيض باب ترك الحائض الصوم.(المظفر، بيتا، ٤: ص ٢٣٠-٢٣٢)

بالإضافة إلى ذلك، يجب ان يقال:ان كثيرا من النساء أحكم من كثير من الرجال، بل وحسب بعض رواياتنا فإن بعض النساء مثل السيدة الزهراء، وخديجة، ومريم، وآسية وصلن إلى مقام العصمة والكمال. (ابن بابويه، ١٣٦٢، ١: ٢٠٥) و نقل المسلم في باب فضايل خديجة عن النبي i انه قال: كمل من الرجال كثير و لم يكمل من النساء غير مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون. (مسلم بن الحجاج، بيتا، ٤: ١٨٨٦). يدل ظاهر الحديث على حذف اسم خديجة منه و الا لما كان من المعقول ذكر هذا الحديث في وصف فضائل السيدة خديجة J .

و بحسب الروايات التي نقلها البخاري وغيره أن فاطمة الزهراء سيدة نساء الجنة (البخاري، بيتا ٥:٢٠، الترمذي، بيتا، ٦: ١٢٧-١٨٤- ١٩٢) فهي أكمل من هؤلاء السيدات

الثلاث، و ليس من البعيد أنه حذف اسم السيدة الزهراء J كاسم السيدة خديجة من الرواية المذكورة.

الإمامة وخلافة رسول الله i أمر تنفيذي، ويجب أن يكون الخليفة على تواصل مع جميع أفراد المجتمع، كما يجب أن يكونوا على تواصلمعه، و كذا يجب أن يتولى الامور الحربية في الحرب والسلام. الخصائص الجسدية للرجال تجعل الأعمال التنفيذية هي واجبهم وهذه الأعمال التنفيذية صعبة على النساء، لذا فإن هذا الشرط معتبر. الإمامة والخلافة مسؤولية اجتماعية((ومن الضروري أن يكون الإمام والخليفة على اتصال مباشر بالناس، و جسديا يجب ان يكون قويا و صلبا. لذلك، لم يتم إسناد هذه المسؤولية إلى النساء، فإنهن أقل قدرة على أداء واجبات مثل الإمامة بسبب الواجبات الخاصة الموكلة إليهن في الخلق وبسبب المكانة الخاصة التي يشغلنها أمام الرجال وهذا يعني أن المرأة قد تستحق الإمامة، بيد انهنّ بالتأكيد سيواجهن مشاكل في أداء دورهن العملي لأن الإمامة دائما مصحوبة بالعديد من التحديات والمشاكل، وهي في الحقيقة مرهقة لا تطاق للنساء، ولا تفي بواجبات الإمامة كما تقتضي الضرورة، فلا بد أن يكون الإمام والخليفة رجلا.

٧- القرشية:

ومن الشروط الأخرى التي ذكرها القاضي روزبهان هو أن يكون الإمام قرشيًا، وهذا الشرط أيضًا محل خلاف بين أهل السنة. فالخوارج (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٥٢٧) أو بعضهم (شهرستاني، ١٤١٥، ١: ١٣٤) وبعض المعتزلة وبعض المرجئة لا يعتبرون هذا الشرط ضروريًا (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣، ٢٧٨؛ الشهرشتاني، ١٤١٥، ١: ١٣٤) والكعبي، أحد شيوخ المعتزلة، يعتبر القرشي أولى. (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٥) حتى أن ضرار بن عمرو وحفص الفرد فضّلا غير القرشي، أي النبطي والحبشي على القرشي، حتى لو كان القرشي مؤهلا لتولي الإمامة، لأنه إذا حدثت للإمام مشكلة وهو غير قرشي فخلعه اسهل من خلع قرشي (ابن الحزم ١٤١٦، ٣: ٦). علق الجويني على كون الإمام قرشيا بشك و ترديد (الجويني، ١٤١٦: ١٧٠). يعتقد البعض الآخر من اهل السنة أن الإمام يجب أن يكون له نسبا قرشيا (ابن حزم ١٤١٦، ٣: ٦) للروايات النبوية التي اعتبرت خلفاء النبي من قريش وهذه الروايات اتفق عليها الصحابة (البغدادي، عبدالقاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٥)

طبعا هناك خلاف بين اهل السنة في من هم قريش؟ فمنهم من يعتبر نسل نضر بن كنانة قرشيا و منهم من يعتبر نسل الياس بن مضر قرشيا ومنهم من يعتبر نسل مضر بن نزار قرشيا و منهم من يعتبر نسل فخر بن مالك بن نضر قرشيا. (البغدادي، عبد القاهر، ٢٠٠٣: ٢٧٥).

يقول القاضي نور الله التستري: هذا ليس شرطًا عقلانيًا، لكن المتفق عليه أن أئمتنا الإثنى عشر هم من قريش، من بني هاشم، من بني عبد المطلب، من آل بيت الرسول i . (القاضي نور الله، ١٤٠٩، ٢، ٣١٤) مع أن هذا الشرط ليس على أساس العقل، ولكن على ما قاله الرسول الاكرم i ، هناك إجماع على أن أئمتنا من قريش ومن آل بيت النبي. جاء في الحديث: "لا تزال الإمامة في قريش وعدد الأئمة اثنا عشر" (المظفر، بيتا، ٤: ٢٣٠).

عارض عمر هذا الشرط فعندما كان على فراش الموت قال: لو كان سالم مولى أبي حذيفة على قيد الحياة، لوليته امر الحكومة. (الطبري، ١٣٨٧، ٤: ٢٢٤) كما ذكر دينوري معاذ بن جبل الذي قال عنه عمر لو كان حياً لوليته (ابن قتيبة، ١٤١٠، ١:٤٢) هذان الشخصان لم يكونا من قريش، فمولى أبي حذيفة من اصطخر من بلاد فارس، وبعد أن أسر، أطلق سراحه من قبل أبي حذيفة (ابن أثير، بيتا، ٢: ٢٤٥). و كان معاذ بن جبل أيضا من المدينة المنورة ومن الأنصار. (ابن سعد ١٤١٠، ٧:٢٧٣).

أما عند الشيعة، فإن الخلافة والإمامة مختصتان بقريش، ومن بين قبائل وعشائر قريش الكثيرة فهما مختصتان ببني هاشم، والدليل على ذلك أحاديث مثل حديث الثقلين الذي يدل على ان الخلافة و قيادة المجتمع الإسلامي منحصر في عترة النبي الاكرم i ، لذلك فإن التعبير بالهاشمي أفضل. وربما بسبب الارتباط و الرفقة مع اهل السنة قدر الإمكان فالهاشمي فسر على أنه قرشي، أو لأن التفسير يشمل العام، فقد فسروا الهاشمي على أنه قرشي.

٨- العقل:

يقول روزبهان عن العقل: يجب أن يكون الإمام عاقلا لكي يكون مؤهلا للتصرفات الشرعية. (قاضي نور الله ١٤٠٩، ٢: ٣٠٤) ان القاضي التستري لم يتطرق إلى هذا الشرط ولم ينتقده ولم يرفضه و هذا يعنى انه اعتبر هذا الشرط. و المقصود من العقل هو فهم حقائق الأمور، والتمييز بين الخير والشر، والأمر بالخير والحسن و النهي عن الصفات المذمومة. والشخص غير العاقل لا يمتلك مثل هذه المؤهلات والقدرات بحيث يمكن للناس أن يثقوا في

صحة قراراته ومنحه الإشراف على شؤون منزل ناهيك عما إذا كانوا يريدون منحه مقاليد شؤون المجتمع الإسلامي فهو غير قادر على قيادة وتوجيه المجتمع، لذا لا يقبل أي شخص عاقل أن يشرف عليه شخص غير عاقل لا يملك القدرة على التمييز بين الخير والشر.

٩- الحرية:

يعتبر القاضي روزبهان هذا الشرط و يقول: يجب أن يكون الإمام حراً. (القاضي نور الله، ١٤٠٩، ٢: ٣٠٤) ان رؤساء الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة لا يعتبرون ذلك شرطا و برأيهم: من اتبع الكتاب والسنة ولو كان ابن عبد جازت إمامته. (ابن الحزم ١٤١٦، ٣: ٦). القاضي نور الله يعتبر هذا الشرط و يؤكد انه لا إشكال ولا كلام في هذا الشرط. (القاضي نور الله، ١٤٠٩، ٢: ٣١٤) وهذا الشرط من الشروط الأساسية للإمامة، لأن العبد الذي في ظل سيده و ليس له أي سلطة للتصرف في الامور، ولا يملك حتى القوة لإعطاء الأوامر الشرعية اللازمة للآخرين، وفي معظم شؤونه يجب أن يحصل على إذن من سيده، وهو عبد لشخص آخر، فكيف يمكن لمثل هذا الشخص أن يطيع الآخرين؟

التحليل والتقييم: يرجع الاختلاف الكبير بين أهل السنة في شروط الإمام إلى هجر نصوص الشريعة في موضوع الإمامة ووهم عدم التعبير عنها من قبل الرسول الاكرم i . ان اهل السنة لديهم نصوص عامة، لكنهم لم يذكروا شروط الإمامة وطريقة وشكل الحكومة الإسلامية بعد النبي i و وضعوا هذه الشروط باستخدام الاستحسان و الاعتبار العقلائي والنظر في أهداف الحاكم، فحقا كيف ترك رسول الله i شروط وصفات هذا الأمر المهم في حين انه لم يكف عن التعبير عن أقل المكروهات و المندوبات؟

الشيء الآخر هو أن اهل السنة ذكروا هذه الشروط للأئمة، وفي الوقت نفسه ان الكثير من ائمتهم لم يتوافر فيهم مثل هذه الشروط ومن ناحية أخرى فإن هناك اخبار وروايات صحيحة عند أهل السنة، تعتبر طاعة الحكام الجائرة والمضلة واجبة (البخاري، بي‌تا، ٩، ٤٧؛ مسلم بن الحجاج، بي‌تا، ٣، ١٤٧٠). و رغم هذه الروايات و ما يماثلها من الروايات التي يستشهد بها اهل السنة، فكيف تقبل صحة هذا الادعاء بأنهم يعتبرون تلك الشروط ضرورية للإمام؟! فالظاهر أن الغرض من ذكر هذه الشروط هو الدفاع عن الخلفاء الثلاثة بحيث يقدمون الخلفاء المذكورين بين من كانت لهم كل هذه الشروط (ولكن في الحقيقة لم

يكن لديهم بعض الشروط) وإلا فما فائدة الشروط التي لا تطبق في حالة سلاطينهم والتي تنطبق فقط على الخلفاء الثلاثة الأوائل باستثناء قلة قليلة منهم؟ ولهذا السبب لم يتمكن أهل السنة من تطبيق حديث "الخلفاء الاثني عشر" على سلاطينهم، وذكروا أنه بعد ثلاثين عاماً سيحكم الملك جائراً وليست الخلافة (النسائي، بياتا).) ٧: ٣١٣). ومن المثير للاهتمام أن نلاحظ أن كل هذه الشروط التسعة التي يدعيها اهل السنة، عدا البلوغ في الجسم والعمر، تنطبق فقط على الأئمة الاثني عشر من الشيعة، وهو ما لن يعترفوا به أبداً. و فيما يتعلق بالبلوغ نقول: كل الأئمة لديهم بلوغ عقلي، لكنهم كانوا أعقل اهل الأمة في عصرهم.

النتيجة:

وبحسب ما توصل إليه هذا البحث، فقد ذكر أهل السنة شروطاً مختلفة للإمام أشمل هذه الشروط ما ذكرها القاضي روزبهان، وهي: الاجتهاد، والخبرة في الشؤون العسكرية، والشجاعة، و العدالة، والبلوغ، و العقل، والرجولة، و الحرية، و القرشية. لكل من هذه الشروط اشكالات مختلفة أوضحها القاضي نور الله التستري، و وفقًا لقبول هذه الشروط لا يمكن تطبيقها إلا على أئمة الشيعة.

الاجتهاد، فهذا الشرط لا يكفي لأنه إذا كان الاجتهاد صحيحا، يمكن لأي شخص الرجوع إلى مجتهده، ولن يكون رأي الإمام ذا أهمية كبيرة. ومن ناحية أخرى، إذا كان كلام الإمام وحده هو الحجة فلا معنى له في الاجتهاد؛ لأن قبول أمره يكون بسبب كونه إمامًا، حتى لو كان رأيه مخالفًا لرأي الآخرين. هذا هو السبب في أن القاضي نور الله يقول أن الاجتهاد قليل بالنسبة للإمام لأن الإمام سيكون خليفة النبي i

اما بالنسبة للخبرة في الشؤون العسكرية، ويمكن القول أن الكثير من كبار اهل السنة لم يذكروا هذا الشرط، وهو من الشروط التي ذكرها القاضي روزبهان والقاضي نور الله يرى أن هذا الشرط يرجع إلى العصمة و تم إثبات هذا الرأي من خلال دليل آخر

الشجاعة، وهي ايضا من الصفات التي يختلف فيها أهل السنة لأن الجميع يعلم أن الخلفاء الثلاثة هربوا من الحروب ولهذا السبب ربط القاضي روزبهان الأمر بقوة القلب. و لكن اعتبر القاضي نور الله هذا الشرط من لوازم العصمة.

اما العدالة، فهذا الشرط لم يذكره الكثيرون و ذكره القاضي روزبهان، ولكن بالنظر إلى ضرورة العصمة فتتحقق العدالة أيضًا.

اما العقل، فضروري للإمام و اعتبره القاضي نورالله

البلوغ، و هذا ايضا من الشروط التي يختلف فيها اهل السنة. القاضي نور الله لم يعتبره شرطا. تولى بعض الأنبياء النبوة قبل سن البلوغ وبالرغم من اهمية النبوة الا انه لم يذكر للنبي مثل هذا الشرط و لكن ذُكر للإمام

الرجولة، و الحرية، والقرشية من الشروط الواضحة التي قد يعترض عليها اهل السنة. تنطبق هذه الشروط بشكل عام على ائمة الشيعة.

بشكل عام، هناك اشكالات على هذه الشروط، والمشكلة المهمة أنه لا توجد رواية أو حتى آية ذكرت كمرجع للشروط المذكورة، وقد تم ذلك على أساس الإستحسان، ولو كان لهذه الشروط مستند لكان عليهم تأييد ادلتها به. فبينما نقلوا أحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حتى في المندوبات و المكروهات لكنهم لم يذكروا أي شروط لموضوع الإمامة المهم. من ناحية أخرى، تم نقض العديد من هذه الشروط، لأن هذه الشروط يجب أن توجد بشكل عام في الشخص، كما صرح به القاضي روزبهان، في حين أن بعض الأشخاص المذكورين كأئمتهم لا تتوفر لديهم الشروط اللازمة.

واخيرا أن شروط الإمامة عند أهل السنة هي نفس شروط ولاية الفقيه عند الشيعة والتي ذكرها بعض علماء الشيعة في غياب الأئمة المعصومين.

قائمة المصادر والمراجع

إن خير مانبتديء به القرآن الكريم

١. الآمدي، على بن محمد، (١٤٢٤ق)، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق احمد فريد مزيدي، بيروت، دارالكتب العلمية.

٢. ابن الأثير، على بن محمد، (بي‌تا)، الكامل في التاريخ، بيروت، دار صادر.

٣. ابن بابويه، محمد بن على، (١٣٦٢)، الخصال، قم، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية بقم، مؤسسة النشر الإسلامي.

٤. ابن حجر العسقلاني الشافعي، (١٣٧٩)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة.

٥. ابن حزم، على بن أحمد، (١٤١٦ق)، الفصل في الملل والأهواء والنحل، بيروت، دار الكتب العلمية.

٦. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد، (١٤٠٨ق)، تاريخ ابن خلدون، بيروت، دار الفكر.

٧. ابن سعد، محمد بن سعد الواقدي، (١٤١٠ق)، الطبقات الكبري (دار الكتب العلمية)، تحقيق عطا، محمد عبدالقادر، بيروت، دار الكتب العلمية.

٨. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، (١٤١٢ق)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، تحقيق على محمد البجاوي، بيروت، دار الجيل.

٩. ابن قتيبه، عبد الله بن مسلم، (١٤١٠ق)، الإمامة و السياسة (بيروت)، بيروت، دار الأضواء.

١٠. القرطبي، (بي‌تا)، الجامع لاحكام القرآن، القاهرة، دار الشعب.

١١. الماوردي، أبو الحسن على بن محمد، (١٩٨٦)، أدب الدنيا والدين،، دار مكتبة الحياة.

١٢. الأندلسي، محمد بن يوسف، (١٤٠٢ق)، البحر المحيط في التفسير، بيروت، دارالفكر.

١٣. الأيجي، احمد عضد الدين، (بي‌تا)، المواقف في علم الكلام، بيروت، عالم الكتب.

١٤. الباقلاني، محمد بن الطيب، (١٤٢٥ق)، الإنصاف فيما يجب اعتقاده، بيروت، دارالكتب العلمية.

١٥. ـــــــــــ، (١٤٠٧ق)، تمهيد الأوائل في تخليص الدلائل، تحقيق عمادالدين احمد، بيروت، موسسة الكتب الثقافية.

١٦. البخاري، محمد بن إسماعيل، (بي‌تا)، صحيح البخاري، موقع وزارة الأوقاف المصرية.

١٧. البزدوي، محمد بن محمد، (١٤٢٤ق)، اصول الدين، تحقيق احمد حجازي سقا، هانس پيتر لنس، قاهرة، المكتبة الازهرية للتراث.

١٨. البغدادي، عبد القاهر، (٢٠٠٣)، أصول الإيمان، بيروت، ار و مكتبة الهلال.

١٩. البيضاوي، عبد الله بن عمر، (١٤١٨ق)، انوار التنزيل و اسرار التاويل (تفسير بيضاوي)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢٠. ـــــــــــ، (٢٠٠٧)، طوالع الانوار من مطالع الانظار، تحقيق سليمان عباس، قاهرة، المكتبه الأزهرية.

٢١. التفتازانى، سعد الدين مسعود بن عمر، (١٤٠١ق)، شرح المقاصد، قم، الشريف الرضي.

٢٢. الجرجاني، الحسين بن الحسن، (١٣٧٧)، جلاء الاذهان و جلاء الاحزان(تفسير گازر)، تهران، دانشگاه تهران.

٢٣. الجويني، عبدالملك، (١٤١٦ق)، الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أول الإعتقاد، تحقيق عميرات زكريا، بيروت، دار الكتب العلمية.

٢٤. الحاكم النيشابوري، (١٤١١ق)، مستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفي عبدالقادر عطا، بيروت، دار الكتاب العلميه.

٢٥. الرازي، فخرالدين محمد بن عمر، (١٤٢٠ق)، مفاتيح الغيب، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

٢٦. الشهرستاني، محمد بن عبدالكريم، (١٤١٥ق)، الملل و النحل، تحقيق مهنا امير على، فاعور على حسن، بيروت، دار المعرفة.

٢٧. الشوكاني، محمد، (١٤١٤ق)، فتح القدير (ج ١-٦)، دمشق، دار ابن كثير.

٢٨. الطباطبايي، محمدحسين، (١٤١٧ق)، الميزان في تفسير القرآن، قم، دفتر انتشارات جامعه مدرسين حوزه علميه قم.

٢٩. الطبري، محمد بن جرير، (١٣٨٧)، تاريخ الطبري، تاريخ الأمم و الملوك، بيروت، دار الثراث.

٣٠. الطيالسي، سليمان بن داوود، (١٤١٩ق)، مسند ابي داود الطيالسي، تحقيق محمد بن عبدالمحسن تركي، مصر، دارهجر.

٣١. الغزالي، محمد بن محمد، (١٤٢٢ق)، فضائح الباطنية، بيروت، مكتبة العصرية.

٣٢. القاضي نورالله، (١٤٠٩ق)، إحقاق الحق و إزهاق الباطل، قم، مكتبة آية الله المرعشي النجفي.

٣٣. الماتريدي، محمد بن محمد، (بي‌تا)، تاويلات اهل السنه - تفسير الماتريدي، بيروت، دار الكتب العلمية.

٣٤. الماوردي، أبوالحسن على بن محمد، (بي‌تا)، الاحكام السلطانية، قاهرة، دارالحديث.

٣٥. محمد بن عيسى، الترمذي،، (بي‌تا)، سنن الترمذي، موقع وزارة الأوقاف المصرية.

٣٦. المسعودي، على بن حسين، (١٣٨٤)، إثبات الوصية للإمام على بن أبي طالب، قم، انصاريان.

٣٧.مسلم بن الحجاج، (بي‌تا)، صحيح مسلم، بيروت، دار الجيل بيروت ودار الأفاق الجديدة.

٣٨.المظفر، محمد حسن، (بي‌تا)، دلائل الصدق لنهج الحق، قم، موسسة آل البيت d لإحياء التراث.

٣٩. النسائي، أحمد بن شعيب، (بي‌تا) (موقع الاسلامق)، سنن النسائي.

٤٠. النسفي، عمر بن محمد، (١٣٦٧)، تفسير نسفي، تهران، صدا و سيماي جمهوري اسلامي ايران، انتشارات سروش.

٤١. نصير الدين الطوسي، محمد بن محمد، (بي‌تا)، التوحيد والشرك في القرآن، قم، موسسه امام صادق a .